

Distr.: Limited  
12 December 2011  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

البند ٢٢ (أ) من جدول الأعمال\*\*

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً

خاصة: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة

الرابع المعني بأقل بالبلدان نمواً

مشروع مقرر مقدم من رئيس الجمعية العامة

فريق الجمعية العامة العامل المخصص لمواصلة دراسة وتعزيز عملية الانتقال  
السلس للبلدان التي ترفع من فئة أقل البلدان نمواً

إن الجمعية العامة، إذ تشير إلى قراراتها ٢٨٠/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١،  
و ٢٨٦/٦٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١، تقرر اعتماد اختصاصات الفريق العامل  
المخصص لمواصلة دراسة وتعزيز عملية الانتقال السلس للبلدان التي ترفع من فئة أقل البلدان  
نمواً، المرفقة بهذا المقرر.

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

\*\* لكي يتسنى للجمعية العامة اتخاذ إجراء بشأن هذا المقترح، سيكون من الضروري استئناف النظر في البند  
الفرعي ٢٢ (أ) من جدول الأعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة.



## المرفق

## اختصاصات الفريق العامل المخصص لمواصلة دراسة وتعزيز عملية الانتقال السلس للبلدان التي ترفع من فئة أقل البلدان نمواً

### معلومات أساسية

خلال مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً الذي عقد في اسطنبول، تركيا، من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، اعتمدت الدول الأعضاء إعلان اسطنبول<sup>(١)</sup> وبرنامج عمل لصالح أقل البلدان نمواً للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠<sup>(٢)</sup>. والهدف الشامل لبرنامج العمل، على النحو المبين في الفقرة ٢٧ من البرنامج، هو التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نمواً وذلك من أجل القضاء على الفقر، وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وإتاحة الخروج من فئة أقل البلدان نمواً. ويحدد برنامج العمل أيضاً هدفاً طموحاً يتمثل في تمكين نصف عدد أقل البلدان نمواً من استيفاء معايير الخروج من تلك الفئة بحلول عام ٢٠٢٠ (الفقرة ٢٨).

ويقوم برنامج عمل اسطنبول على الالتزامات ومعايير المساءلة والشراكات التي تقام بين أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين من أجل متابعة الإجراءات أو اتخاذها لتحقيق الهدف المذكورة أعلاه. ويعني ذلك وضع سياسات داعمة ومتكاملة في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ذات الصلة. ويعد برنامج عمل اسطنبول أول برنامج عمل عالمي لصالح أقل البلدان نمواً يتضمن فصلاً كاملاً عن الرفع من قائمة أقل البلدان نمواً والانتقال السلس (الفصل السادس)، بالإضافة إلى هدف محدد في ما يتعلق بآفاق الرفع من القائمة (الفقرة ٢٨).

وقد أنشأت الجمعية العامة فئة أقل البلدان نمواً عام ١٩٧١. ومنذ ذلك الحين، تقوم لجنة السياسات الإنمائية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي دورياً بصقل معايير الأهلية لفئة أقل البلدان نمواً (نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي، ومؤشر الأصول البشرية، ومؤشر الضعف الاقتصادي). وتقيس المؤشرات المستخدمة لتقييم المعايير المعتمدة من أجل تحديد البلدان التي تنتمي إلى فئة أقل البلدان نمواً مواطن الضعف الهيكلي الطويلة الأجل. وتتسم المؤشرات المختارة بما يكفي من الاستقرار مع مرور الوقت للتقليل من احتمال تغيير

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 11.II.A.I)، الفصل الأول.

(٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

مركز أحد البلدان من فئة أقل البلدان نمواً إلى فئة خلاف ذلك وبالعكس وذلك بسبب ما قد يطرأ على أي معيار بمفرده من تقلبات شديدة.

وعقب وضع قواعد الرفع من القائمة عام ١٩٩١، اعتمدت مبادئ إضافية لكفالة عدم الرفع من القائمة إلا بعد أن تكون الآفاق الإنمائية للبلد قد شهدت تحسناً ملموساً وبات بوسع البلد الذي رفع اسمه من القائمة مواصلة المضي في ذلك المسار الإنمائي. ولذلك، ثمة تفاوت متعمد بين معايير الإدراج في القائمة ومعايير الرفع منها يمكن إيجازه كما يلي (بناءً على الكتيب الخاص بفئة أقل البلدان نمواً: إدراج البلدان في تلك الفئة ورفعها منها والتدابير الخاصة لدعمها)<sup>(٣)</sup>:

- (أ) عتبات الرفع من هذه الفئة أعلى من تلك التي حددت للإدراج فيها؛
- (ب) لكي يكون بلد ما مؤهلاً لرفعه من هذه الفئة، يجب ألا يعود مستوفياً لمعيار واحد فحسب إنما لمعيارين من أصل المعايير الثلاثة للإدراج فيها<sup>(٤)</sup>؛
- (ج) يتم التحقق من أهلية الإدراج في هذه الفئة مرة واحدة، فيما يتعين التمتع بأهلية الرفع منها خلال استعراضين متعاقبين من الاستعراضات التي تجري كل ثلاث سنوات؛
- (د) يتطلب الإدراج في هذه الفئة الحصول على موافقة البلد المعني، فيما لا يتطلب الرفع منها ذلك.

### الفوائد الرئيسية التي تحصل عليها أقل البلدان نمواً

ينفذ الشركاء الإنمائيون المتعددون، بما في ذلك الجهات المانحة الثنائية والمنظمات المتعددة الأطراف، تدابير الدعم الخاصة لأقل البلدان نمواً بأساليب مختلفة. المساعدة الإنمائية الرسمية

تشمل تدابير الدعم في التمويل الإنمائي الثنائي، والتعاون التقني، والأشكال الأخرى من المساعدة عادة الالتزامات الطوعية التي تقوم بها البلدان المانحة. وحتى عام ٢٠٠٩، لم يحقق هدف تخصيص نسبة ٠,١٥ في المائة من الناتج القومي الإجمالي كمساعدة إنمائية رسمية إلى أقل البلدان نمواً باعتبارها مجموعة، إلا تسعة من بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ولم يصل إلى العتبة القصوى البالغة ٠,٢ في المائة سوى سبعة ماكين.

(٣) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.07.II.A.9.

(٤) إذا طبقت المعايير بصورة متماثلة، فسيكون عدم استيفاء معيار واحد سبباً كافياً لكي يعتبر بلد ما مؤهلاً لرفع اسمه من القائمة.

وفي المتوسط، خصصت الدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ٠,١٠ في المائة من دخلها القومي الإجمالي لأقل البلدان نمواً عام ٢٠٠٩، وهو ما يشكل زيادة بالمقارنة مع نسبة ٠,٠٥ في المائة التي خصصتها هذه الدول في عام ١٩٩٩. إلا أنه لا توجد أهداف لفرادى البلدان.

#### الوصول إلى الأسواق

تستفيد صادرات أقل البلدان نمواً من عدد من خطط المعاملة التجارية التفضيلية، بما في ذلك مبادرة "أي شيء في ما عدا الأسلحة" للاتحاد الأوروبي، التي توفر الوصول إلى الأسواق بدون رسوم أو حصص لجميع المنتجات الواردة من أقل البلدان نمواً كافة. وقد أنشأ الاتحاد الأوروبي مؤخراً المزيد من قواعد المنشأ المواتية لأقل البلدان نمواً أكثر من البلدان النامية الأخرى. وتخص معظم البلدان المتقدمة النمو الأخرى المنتجات الواردة من أقل البلدان نمواً، إنما ليس جميعها، بمعاملة تفضيلية. ومن المبادرات الأخرى قانون الولايات المتحدة الأمريكية بشأن النمو والفرص في أفريقيا لمعظم البلدان الأفريقية. فضلاً عن ذلك، بدأ عدد من البلدان النامية، بما في ذلك البرازيل وتركيا والصين والهند، بتخصيص معاملة تفضيلية للمنتجات الواردة من أقل البلدان نمواً.

#### المعاملة الخاصة والتفاضلية في ما يتعلق بالتزامات منظمة التجارة العالمية

يمكن لأقل البلدان نمواً الأعضاء في منظمة التجارة العالمية أن تستفيد من معاملة خاصة في ما يتعلق بالتزامات منظمة التجارة العالمية التي تضمن مصالح أقل البلدان نمواً، بسبل منها زيادة المرونة بالنسبة إلى أقل البلدان نمواً في مجال القواعد والإجراءات التي تنظم التدابير التجارية، ومنح أقل البلدان نمواً فترات انتقالية أطول أمداً، وتقديم المساعدة التقنية لها. وينبغي أن تستفيد أقل البلدان نمواً أيضاً من معاملة تفاضلية في ما يتعلق بالانضمام إلى منظمة التجارة العالمية.

#### تدابير الدعم المتصلة ببناء القدرات

جرى إعداد الإطار المتكامل المعزز لمساعدة أقل البلدان نمواً على تنمية القدرات اللازمة في مجال التجارة، ويشمل ذلك تحسين استجابة عرضها للفرص التجارية واندماجها على نحو أفضل في نظام التجارة المتعدد الأطراف. وتنظم مختلف إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها أنشطة في مجال بناء القدرات موجهة إلى أقل البلدان نمواً.

## التدابير المحددة التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة

يولي عدد من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة اهتماماً خاصاً بالتحديات الإنمائية التي تواجه أقل البلدان نمواً عن طريق برامج التعاون التقنية الموجهة خصيصاً لهذه البلدان أو من خلال تخصيص نسبة من ميزانيتها لها. وقد زادت تلك الحصة في العقد الماضي مع قيام عدد من الوكالات بتخصيص أكثر من نصف نفقاتها لبرامج نفذت في أقل البلدان نمواً. وعلى هذا النحو، هناك خمسة من أقل البلدان نمواً من بين البلدان الرئيسية العشرة المستفيدة من الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لأغراض التنمية<sup>(٥)</sup>.

وفضلاً عن ذلك، تقدم الأمم المتحدة الدعم المالي لمشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً في الدورات السنوية للجمعية العامة. وعلى نحو مماثل، أنشأ عدد من مؤسسات الأمم المتحدة واتفاقياتها آليات مالية طوعية لتمويل مشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً في عملياتها. علاوة على ذلك، لمساهمات أقل البلدان نمواً في الميزانية العادية للأمم المتحدة حد أقصى قدره ٠,٠١ في المائة<sup>(٦)</sup>.

وأفضى تقييم تدابير الدعم هذه قبل انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً وأثناء انعقاده إلى الاستنتاج بأن هذه التدابير، على الرغم من زيادتها في مجالات شتى، لم تخلف سوى أثر محدود على التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أقل البلدان نمواً ويختلف اختلافاً شديداً حسب البلد. وعلى هذا النحو، يتعين إجراء تقييم على مستوى كل بلد للآثار الناجمة عن خسارة إمكانية الاستفادة من تدابير الدعم المخصصة لأقل البلدان نمواً بعد الرفع من هذه الفئة.

## عملية الرفع من القائمة

وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ مورخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، تستغرق عملية رفع اسم بلد من قائمة أقل البلدان نمواً ستة أعوام على الأقل فعلياً. وفي ما يتعلق باستيفاء معايير الرفع من القائمة، تنظر لجنة السياسات الإنمائية إلى كل من هذه البلدان في الاستعراض الذي تجريه كل ثلاث سنوات<sup>(٧)</sup>. وفقط بعد أن تتبين أهلية

(٥) A/66/79-E/2011/107.

(٦) يطبق هذا الحد الأقصى بصرف النظر عن الدخل القومي لهذه البلدان أو أي عوامل أخرى تحدد نسب الحصص المقررة على الدول الأعضاء. إلا أنه يلزم حد أدنى من المساهمة وقدره ٠,٠١ في المائة. ويحق لكل بلد من البلدان الأقل نمواً أيضاً الاستفادة من حسم بنسبة ٩٠ في المائة على مساهماتها في عمليات حفظ السلام.

(٧) تقرر أن يكون موعد الاستعراض المقبل الذي يجري كل ثلاث سنوات عام ٢٠١٢.

بلد ما لرفع اسمه من القائمة في استعراضين متعاقبين، يجوز للجنة السياسات الإنمائية أن توصي برفع اسمه من القائمة في التقرير الذي تقدمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وبعد أن يستوفي بلد معايير رفع اسمه من القائمة لأول مرة، يقوم مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) بإعداد ملامح الضعف الاقتصادي لذلك البلد وتقوم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بإعداد تقرير تقييم الأثر مسبقاً بشأنه.

ولا يوصى برفع اسم بلد ما من القائمة إلا بعد إجراء استعراض ثانٍ وبعد أن يشير تقريران متعاقبان عن ذلك البلد إلى أن آفاقه الإنمائية مستدامة. حينئذ، يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي باتخاذ إجراء بناءً على توصية لجنة السياسات الإنمائية في دورته الموضوعية التالية ويحيل قراره بهذا الشأن إلى الجمعية العامة التي تحيط علماً بالتوصية. وبعد مرور ثلاث سنوات على إحاطة الجمعية العامة علماً بتوصية اللجنة، يصبح رفع اسم ذلك البلد ساري المفعول. وخلال فترة الثلاث سنوات تلك، يظل البلد مدرجاً في قائمة أقل البلدان نمواً ويحتفظ بالمزايا المقرنة بكونه مدرجاً في تلك القائمة. ولا تبدأ فترة الانتقال السلس إلا بعد الرفع الفعلي لاسم البلد من القائمة.

ويشكل الرفع من قائمة أقل البلدان نمواً مرحلة هامة للبلد المعني، لأنه يشير إلى أن ذلك البلد أحرز تقدماً كبيراً نحو تحقيق بعض أهدافه الإنمائية على الأقل، كما هو مبين في زيادة نصيب الفرد الواحد من الدخل القومي والقدرات البشرية وانخفاض الضعف الاقتصادي. وخلال العقود الأربعة الأخيرة، رفعت أسماء ثلاثة بلدان فقط من هذه القائمة، وهي بوتسوانا (١٩٩٤)، والرأس الأخضر (٢٠٠٧)، وملديف (٢٠١١). وقد أوصي برفع اسم ساموا من القائمة ومن المتوقع أن تخرج من هذه الفئة في عام ٢٠١٤<sup>(٨)</sup>.

ومع أن أقل البلدان نمواً التي ترفع أسماؤها من القائمة تفقد إمكانية الحصول على تدابير الدعم الخاصة بها، يكون رفع اسمها من القائمة مصحوباً بفرص جديدة. وتظل البلدان التي رفعت أسماؤها من القائمة تستفيد من تدابير الدعم العامة الرامية إلى مساعدة البلدان النامية من أجل إحراز تقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية للألفية على سبيل المثال. كما أن الانتقال إلى مركز البلدان المتوسطة الدخل يعني التمتع بفرصة أفضل للوصول إلى الأسواق الرأسمالية الدولية. وعلاوة على ذلك، يقترن هذا المركز أيضاً بنظرة أكثر إيجابية لبيئة الأعمال، مما يؤدي إلى زيادة الاستثمارات الخاصة، لا سيما الاستثمارات المباشرة الأجنبية. ويمكن للبلدان الكبيرة نسبياً المرفوع اسمها من القائمة أن تشكل بوابة للاستثمار في

(٨) أوصي أيضاً برفع اسم غينيا الاستوائية من القائمة ولكن الجمعية العامة لم تخط علماً بعد بموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على ذلك.

البلدان المجاورة وأن تشكل هذا النحو محفزات لتحقيق النمو، وإيجاد فرص العمل، والحد من الفقر في منطقة بأكملها.

### الأحكام القائمة لاستراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي يجري رفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً

أعادت الجمعية العامة التأكيد في قرارها ٢٠٩/٥٩ على ضرورة الانتقال السلس للبلدان التي يجري رفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً، لضمان ألا يؤدي الرفع من القائمة إلى تعطيل خطط التنمية وبرامجها ومشاريعها، وأوضحت الخطوط العريضة للعملية التي ستكفل الانتقال السلس. وأوصت الجمعية بأن تنشئ حكومة البلد الذي يجري رفع اسمه من القائمة، بالتعاون مع شركائه في التنمية والتجارة الثنائيين والمتعددي الأطراف، آلية استشارية لتيسير إعداد استراتيجية الانتقال وتحديد الإجراءات المرتبطة بذلك. ويقوم مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) بدعم البلدان التي يجري رفع اسمها من القائمة في صياغة واعتماد استراتيجية الانتقال السلس من خلال إجراء تحليل، يتم على أساس كل قطاع على حدة أو كل منتج على حدة، لمدى أهمية الإبقاء على معاملة أقل البلدان نمواً في استمرار التقدم في عملية التنمية.

وفي القرار ٢٠٩/٥٩ أيضاً، دعت الجمعية العامة حكومة البلد الذي يرفع اسمه من القائمة إلى القيام على نحو وثيق، وبدعم من الآلية الاستشارية، برصد تنفيذ استراتيجية الانتقال وإبقاء الأمين العام على علم بذلك بصورة منتظمة. وحثت الجمعية الشركاء في التنمية على دعم تنفيذ استراتيجية الانتقال وتجنب حدوث أي تخفيضات فجائية في المساعدة المقدمة إلى البلد الذي يُرفع اسمه من القائمة. ودعت الجمعية العامة الشركاء في التجارة إلى النظر في إعطاء البلد الذي رُفع اسمه من القائمة الأفضليات التجارية أو تخفيضها تدريجياً. كما دعت جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية إلى أن ينظروا في منح البلد الذي يرفع اسمه من القائمة، حسب الاقتضاء، المعاملة الخاصة والتفضيلية والإعفاءات المتاحة لأقل البلدان نمواً لفترة تتناسب مع حالة التنمية بالبلد.

وعملاً بقراري الجمعية العامة ٢٠٩/٥٩، و ٢٨٦/٦٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١، تقوم لجنة السياسات الإنمائية برصد التقدم الذي تحرزه البلدان التي رُفع اسمها من القائمة في مجال التنمية، باعتبار هذا الرصد مكملاً لاستعراض الثلاث سنوات الذي تجريه لقائمة أقل البلدان نمواً. وفي استعراض الثلاث سنوات المقبل، الذي سيجري في عام ٢٠١٢، ومتابعة لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع بشأن أقل البلدان نمواً، يتوقع أن تضطلع اللجنة أيضاً

باستعراض وتقييم الممارسات الحالية وللأحكام المرتبطة بعملية الانتقال السلس وذلك لتحديد واقتراح الإجراءات الملموسة الممكنة لمواصلة تعزيز الآليات القائمة.

وأعربت البلدان التي رُفعت من القائمة مؤخراً عن قلقها من أن استراتيجية الانتقال السلس القائمة حالياً لا تعمل جيداً على واقع الممارسة وذلك بسبب عدم وجود فهم مشترك لما تعنيه ضمناً، وليس من الواضح من هي الجهة المسؤولة عنها. علاوة على ذلك فإن الاستراتيجية تفتقر إلى وجود أية ولاية تشريعية أو مبادئ توجيهية محددة للشركاء في التنمية لكي يقوموا بمواصلة تقديم الدعم، شاملاً المساعدة الإنمائية، إلى بلد رُفع اسمه من القائمة. وفي الوقت الحالي فإن المسؤولية عن التفاوض مع الشركاء في التنمية لضمان عدم التوقف المفاجئ لمنافع وامتيازات أقل البلدان نمواً تقع على البلد الذي رُفع اسمه من القائمة نفسه. كما أعربت البلدان التي رُفعت من القائمة عن إحباطها من أنها لم تتلق سوى القليل من الدعم من الأمم المتحدة أو المنظمات الدولية الأخرى سواء من حيث بناء القدرات، أو تقديم المشورة، أو من حيث القضايا الأخرى الهامة والملموسة.

وبينما تُعرب البلدان المرفوعة من القائمة عن تقديرها لشركائها في التنمية على تمديد التغطية ببعض مزايا أقل البلدان نمواً، إلا أنها أعربت أيضاً عن قلقها من أن تلك التدابير قد أُخذت على أساس مخصص، ولم تُتخذ بطريقة منهجية، وأن المزايا لا تُمنح من قبل جميع الشركاء.

علاوة على ذلك، وبما أن برنامج العمل وضع الهدف الطموح المتمثل في تمكين نصف عدد أقل البلدان نمواً لكي تصبح مستوفية لمعايير الرفع من القائمة بحلول عام ٢٠٢٠، يلزم تعزيز استراتيجية الانتقال السلس بطريقة تكفل للبلدان التي يجري رفع اسمها من القائمة بأنها لن تُحرّم فجأة من جميع المزايا التي تستحقها باعتبارها من أقل البلدان نمواً.

ومن ثم، يعرب العديد من أقل البلدان نمواً وشركائهم في التنمية عن رغبتهم الشديدة في تعزيز العملية الحالية بحيث لا تواجه البلدان التي سيرفع اسمها من القائمة في المستقبل التحديات والشكوك الهائلة التي واجهتها البلدان التي رُفعت من القائمة في الآونة الأخيرة. ومن المهم أيضاً إعطاء توضيح دقيق للمضامين التي يعينها الرفع من القائمة، وتحديد المسؤولية والجهات المسؤولة عنها.

وخلال مناسبة جانبية في إطار اجتماعات اللجنة الثانية عُقدت أثناء الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة بشأن موضوع تعزيز الدعم الدولي وانتقال البلدان انتقالاً سلساً نحو الخروج من فئة أقل البلدان نمواً، قام بتنظيمها مكتب ممثل الأمم المتحدة السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، نوقشت تدابير ملموسة للانتقال السلس تم منحها للبلدان التي تم رفعها من القائمة. وتشمل هذه التدابير قيام الاتحاد



الأوروبي بتمديد إمكانية وصول جميع المنتجات إلى الأسواق من دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة من خلال مبادرة "أي شيء فيما عدا الأسلحة" لمدة ثلاث سنوات إضافية بعد الرفع من القائمة. وبالمثل، فقد قرر مجلس الإطار المتكامل المعزز لأقل البلدان نمواً تمديد إمكانية حصول البلدان المرفوعة من القائمة على الإطار لفترة ثلاث سنوات. وقد ينظر المجلس في إمكانية تمديد تلك المبادرات لفترة زمنية أطول على أساس كل حالة على حدة. وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٨٦/٦٥ تقديم الدعم الذي توفره لأغراض السفر، في حدود الموارد المتاحة، للبلدان التي رُفعت من القائمة لفترة تناسب حالة التنمية في البلد أقصاها ثلاث سنوات.

### ولاية لإنشاء فريق عامل يعني بالانتقال السلس

أقرت الدول في إعلان اسطنبول بأن عملية الرفع من قائمة أقل البلدان نمواً ينبغي أن تكون مشفوعة بمجموعة من الحوافز وتدابير الدعم المناسبة لئلا يتعرض مسار التنمية في البلدان التي يجري رفعها من القائمة للخطر. وبالإضافة إلى ذلك، وافقت الدول بأن تعمل على وضع وتنفيذ استراتيجيات للانتقال السلس تتعلق بأقل البلدان نمواً التي يجري رفعها من القائمة وتلك التي رُفعت منها<sup>(٩)</sup>.

وبناء على قرار الجمعية العامة ٢٠٩/٥٩، فقد نص برنامج عمل اسطنبول على أنه يلزم التدرج في إلغاء التدابير والمنافع المرتبطة بمركز العضوية في فئة أقل البلدان نمواً تمشياً مع استراتيجية انتقالها السلس مع مراعاة الحالة الإنمائية الخاصة لكل بلد من هذه البلدان<sup>(١٠)</sup>. كما نص أيضاً على أن تولّي البلدان التي هي بصدد الخروج من قائمة أقل البلدان نمواً زمام القيادة في وضع استراتيجيات للانتقال السلس، بدعم من شركائها الإنمائيين والتجارين، يكتسي أهمية حاسمة. وينبغي لهؤلاء الشركاء الإنمائيين والتجارين، بمن فيهم منظومة الأمم المتحدة، مواصلة دعم تنفيذ استراتيجية الانتقال وتجنب أي خفض فجائي في المساعدة المالية والتقنية، كما ينبغي عليهم النظر في تقديم امتيازات تفضيلية تجارية على أساس ثنائي للبلد المعني الذي يخرج من القائمة المذكورة<sup>(١١)</sup>. ودُعيت الجمعية العامة إلى تشكيل فريق عامل مخصص لمواصلة دراسة وتعزيز عملية الانتقال السلس<sup>(١٢)</sup>.

(٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١، منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع II-A.1، الفصل الأول، الفقرة ١٤.

(١٠) المرجع نفسه، الفصل الثاني، الفقرة ١٤١.

(١١) المرجع نفسه، الفقرة ١٤٢.

(١٢) المرجع نفسه، الفقرة ١٤٣.

## أهداف الفريق العامل

يتمثل الهدف العام للفريق العامل المخصص في تعزيز عملية الانتقال السلس وتيسير توافق الآراء على أوسع نطاق ممكن بين البلدان التي يجري رفعها من القائمة أو البلدان التي رُفعت من القائمة بالفعل وبين شركائهم في التنمية، مما يوفر طمأنينة إضافية لأقل البلدان نمواً بأنها لن تتخلف في تنميتها.

ولأجل إعداد استراتيجية انتقال سلس يلزم القيام، بطريقة خاصة بكل بلد، بإجراء تحليل لماهية التدابير التي لن تصبح متوفرة، وما هو الأثر المحتمل لهذا الأمر. وينبغي للفريق العامل النظر في العملية التي تؤدي إلى الانتقال السلس للبلدان التي يجري رفعها من القائمة بشكل عام، وتقديم توصيات بشأن الكيفية التي يمكن أن يسهم بها جميع أصحاب المصلحة في جعل هذه العملية أكثر فعالية وتوفير حوافز إضافية للبلدان بمناسبة رفعها من القائمة. ويمكن للفريق العامل أيضاً أن يقدم توصيات بشأن كيفية دعم الجهود التي تبذلها البلدان التي يجري رفعها من القائمة للاستفادة بشكل فعال من الفوائد المرتبطة بوضعها الجديد.

ويمكن للفريق العامل أن يقدم مقترحات بشأن الكيفية التي يمكن بها لبلد رُفع من القائمة أن يُبقي على تدابير الدعم الخاصة لفترة أطول من الوقت من أجل تفادي الآثار السلبية للإلغاء المفاجئ للمعاملة التفضيلية الممنوحة له بوصفه من أقل البلدان نمواً. والأهم من ذلك، فإن أي اقتراح من هذا القبيل سيؤدي إلى الانتقال السلس للبلدان التي يجري رفعها من القائمة، ذلك لأن خطر تدني المساعدة الدولية بدرجة كبيرة بعد الرفع من القائمة سينخفض.

ويمكن أن تتمثل الأهداف المحددة لمداورات الفريق العامل فيما يلي:

(أ) استعراض الاستراتيجية الحالية للانتقال السلس، بما في ذلك الامتيازات والتدابير التي تم منحها من قِبَل شركاء التنمية لبلدان يجري رفعها من القائمة أو لبلدان رُفعت من القائمة بالفعل؛

(ب) إجراء تحليل، حسب كل بلد من البلدان التي يجري رفعها من القائمة، للآثار المحتملة، من حيث الفوائد ومن حيث الالتزامات على حد سواء، لفقدان أقل البلدان نمواً القدرة على الوصول إلى تدابير دعم محددة؛

(ج) تقييم التحديات التي تواجه أقل البلدان نمواً وشركاءها في التنمية، بما في ذلك المنظمات الدولية، في التفاوض بشأن تدابير انتقالية سلسة وتنفيذها، وتحديد طول الفترة الانتقالية؛

(د) تقديم توصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها تحسين الحوافز التي تقدمها استراتيجيات الانتقال السلس وتنفيذها؛

(هـ) تقديم توصيات محددة بشأن استمرار جميع شركاء التنمية في تقديم مزايا للبلدان التي يجري رفعها من القائمة في بعض المجالات الحساسة وإنهاء تلك المزايا بطريقة تدريجية ومنظمة تتفق مع أوضاع التنمية واحتياجاتها في كل بلد من البلدان.

### التنظيم

ينبغي أن تقوم الجمعية العامة بإنشاء الفريق العامل تحت رعاية رئيس الجمعية الذي قد ينظر في تعيين مُيسرين مُشاركين، أحدهما من أحد أقل البلدان نمواً، والآخر من أحد الشركاء في التنمية. وينبغي أن تشتمل نواة الفريق العامل على ممثلين لأقل البلدان نمواً، ولشركاء التنمية الرئيسيين فضلاً عن البلدان النامية والبلدان الرئيسية الأخرى، وأن ترمي إلى التوازن الجغرافي العادل. وبالنظر للطبيعة المفتوحة العضوية للفريق العامل، ينبغي أن تشارك الدول الأعضاء الأخرى المهتمة أيضاً في مداولاته وأن تقدم مساهمات موضوعية. وستكون المشاركة النشطة من جانب البلدان التي رُفعت حديثاً من القائمة أو التي تمت التوصية برفعها من القائمة حاسمة في التفاوض على استراتيجيات الانتقال السلس.

ويجوز للفريق العامل أن يعقد اجتماعاً تنظيمياً لمناقشة برنامج عمله، وأن يعقد أي عدد من الاجتماعات يعتبره الميسران المشاركون ضرورياً. وينبغي للفريق العامل أن يستفيد من عدد من الخبراء، بما في ذلك خبراء من منظومة الأمم المتحدة، ومنظمة التجارة العالمية، ومن المؤسسات المالية والإنمائية الأخرى، وكذلك من الأوساط الأكاديمية. وسيُدعى هؤلاء الخبراء لتقديم عروض لصالح أعضاء الفريق العامل. كما ينبغي للفريق العامل أيضاً أن يستفيد من الوثائق ذات الصلة، وعلى سبيل المثال التقارير التي تعدها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ولجنة السياسات الإنمائية، والأونكتاد. وينبغي للفريق العامل أن يُعد توصيات بشأن تحسين عملية الانتقال السلس إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسنتين بهدف تقديم قرار جديد بشأن هذا الموضوع.